@ 143 @ | محصورة بأكثر من اثنين وهو المشهور عند المحدثين سمى بذلك لوضوحة ، يقال : | شهرت الأمر شهره شهرا أو شهرة فاشتهر ، وهو المستفيض أى على رأى الفقهاء ، | سمى بذلك لانتشاره وشياعه فى الناس من : فاض الماء يفيض فيضا وفيوضة | إذا كثر حتى سال على ضفة الوادى ثم إن من القسم الأول ما يكون الشهرة فيه عند أهل | الحديث خاصة ، كحديث : محمد بن عبد ا الأنصارى عن سليمان التيمى ، عن أبى مخلد | ، عن أنس رضى ا عنه : ' أن النبى [صلى ا عليه وسلم] قنت شهرا بعد الركوع يدعو على رعل | وذكوان فهذا مشهور بين أهل الحديث مخرج فى الصحيح ، وله رواة عن أنس غير أبى | مخلد ، وعن أبى مخلد غير التيمى ، ورواه عن النبى [صلى ا عليه وسلم] غير الأنصارى ، ولا يعلم ذلك إلا | أهل الحديث ، وأما غيرهم فقد يستغربونه من حيث أن التيمى يروى عن أنس ، وهو هنا | يروى عن واحد غير أنس [/ 89] ولكن لا عبرة إلا بما هو مشهور عند علماء | الحديث [والوجيه] هو ذو الجاه والقدر وهو بضم الهاء يقال : وجه الرجل يوجه وجاهة | فهو وجيه إذا كان ذا جاه ، وقدر كقوله تعالى : ! 2 2 ! قال ابن | عباس : ' كان عند ا حظيا لا يسأله شيئا إلا أعطاه ' ونحوه قال الحسن : ' |